

التحويلات : تتضمن الإعانات الداخلية و الخارجية

04

الجزء الثاني (04 نقاط)

شرح حالات بطلان عقد الشركة

+ يكون البطلان نسبيا إذا شاب رضا أحد الشركاء وقت التعاقد

عيب من عيوب الرضا ففي هذه الحالة يكون العقد قابلا

للإبطال

+ يكون البطلان مطلقا إذا تخلف أحد الأركان الموضوعية

العامة للعقد كالرضا أو المحل أو السبب

+ البطلان من نوع خاص : إذا تخلف أحد الأركان الشكلية مثل

الكتابة و الشهر

- أما في حالة تخلف الأركان الموضوعية الخاصة

- و البطلان أيا كان نوعه يؤدي كقاعدة عامة إلى زوال

0,25

0,25

الموضوع الثاني (20 نقطة)

الجزء الأول (16 نقطة)

السؤال الأول (10 نقاط) :

أ- تعريف قانون العمل :

يعرف قانون العمل بأنه مجموعة القواعد القانونية و التنظيمية و

الإقتصادية التي تحكم و تنظم العلاقات بين العمال و أصحاب

العمل أو المؤسسات المستخدمة ، (و ما يترتب عنها من التزامات

و حقوق و مراكز قانونية للطرفين.)

01

ب - تعريف عقد العمل :

يعرف عقد العمل بأنه اتفاق يلتزم بموجبه شخص هو العامل

بوضع نشاطه المهني في خدمة شخص آخر ، و تحت إشرافه و

إدارته هو المستخدم .. مقابل أجر.....

• و من الواضح أن عقد العمل يشمل الأعمال المادية و

الفكرية.....

01

ج - العناصر الأساسية التي يقوم عليها عقد العمل :

+ عنصر الأجر : هو الركن الأساسي في عقد العمل ،

و الأجر هو محل التزام صاحب العمل....

+ عنصر الزمن : و يقصد به المدة الزمنية التي يضع فيها العامل

نشاطه المهني و خبرته و جهده في خدمة و مصلحة صاحب

العمل و تحدد بحرية من قبل الطرفين المتعاقدين.....

+ عنصر التبعية : و يقصد بها التبعية القانونية التي تجعل

صاحب العمل في وضعية المتبوع و تمنحه سلطة الإشراف....

و بمقتضى هذه العلاقة يلتزم العامل بالطاعة للأوامر.....

01

السؤال الثاني : (06 نقاط)

- + الأركان الشكلية لعقد الشركة :
- 01 - الكتابة : تعد ركنا من أركان انعقاد الشركة حيث يجب أن يكون عقد الشركة مكتوبا و إلا كان باطلا .
- 01 كما يجب أن يحرر العقد الرسمي للشركة التجارية حسب الأشكال القانونية المطلوبة من طرف الموثق....
- 01 و يتضمن هذا العقد حدا أدنى من البيانات
- 01 + الشهر : لا يعتبر إجراء الشهر شرطا لصحة عقد الشركة التجارية و إنما هو فقط شرط لنفاذ العقد ...
- 01 و لا تتمتع الشركة بالشخصية المعنوية إلا من تاريخ قيدها
- 01 و يجب إيداع ملخص العقد التأسيسي

الجزء الثاني (4 نقاط)

- 01 أ - تعريف النفقة العامة : هي مبلغ نقدي يخرج من الدمة المالية لشخص معنوي بقصد اشباع حاجة عامة
- ب - تقسيم النفقة العامة :
- + حسب الغرض :
- 0,5 - نفقات المحافظة على الأمن و النظام
- 0,5 - نفقات الرفاهية و تشمل قطاعات الصحة و التعليم و الإسكان.
- 0,5 - نفقات إستثمارية : تهدف إلى زيادة المشروعات العامة
- 0,5 - نفقات تحويلية ... إعانات و مساعدات
- أما في الجزائر فإن النفقات العامة تنقسم إلى نوعين :
- 0,5 - نفقات التسيير.....
- 0,5 - نفقات التجهيز.....